

انعقدت يوم 20 ماي 2021 جلسة استماع عدد 7 للملف الشهيد أحمد عمري أمام الدائرة الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 .
حضر ممثل عن محامون بلا حدود 'Avocats Sans Frontières' كمراقب وتمكّن من الوصول إلى قاعة المحكمة: [وليد عرفاوي]

المكان: المحكمة الابتدائية بتونس 1	
توقيت انطلاق الجلسة: 10H26	توقيت رفع الجلسة: 10H39
رقم القضية (حسب الدائرة): 03	
قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:	
-زين العابدين بن علي (متوفي) فريد بن منا عبد الله القلال عزالدين جنيح محمد علي القنزوعي	
القائمين بالحق الشخصي:	
-وقعت المناداة على الشاكين وهم: - شهلة عزيزي شقيقة المرحوم محمد عزيزي لطيفة بوغانمي	
الوقائع:	
أحمد عمري ناشط بالإتجاه الإسلامي درس الهندسة بجامعة المنار عرف بمعارضته لنظام بن علي و ممارساته الأمر الذي أدى لإستشهاده رميا بالرصاص في 8 ماي 1991 خلال المظاهرات التي إنطلقت من المدرسة القومية للمهندسين .	
التهم حسب النص القانوني و على معنى المجلة الجزائية:	
- القتل العمد	

تمثلي الجلسة:

تمكن الملاحظ من الدخول لقاعد الجلسة دون أية عراقيل. القاعة لم تكن مليئة إذ حضر بعض الشخصيات السياسية من بينهم عبد الكريم الهاروني القيادي بحركة النهضة وبعض أعضاء مجلس الشورى لذات الحركة أما عن الصحافة فلم يحضر سوى مراسل عن صفحة باردو نيوز لتغطية المحاكمة وقد قام بالتصوير.

كما حضر السيد العلمي الخذري ممثلاً عن المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب وكذلك حضرت ممثلة عن منظمة "هيومن رايتس ووتش".

كانت تقريبا الأجواء عادية مثل أي جلسة مقررة بذلك التاريخ .

تمت المناذاة على الملف الساعة 10 و 26 دق.

حيث حضرت الأستاذة الزغواني بالنيابة عن الأستاذ التومي بن فرحات وحضر الأستاذ كريم جوايحية محامي عبد الله القلال وحضر الأستاذ أنيس الزين في حق المتهم عزالدين جنيح وحضرت الأستاذة الزغواني بالنيابة عن الأستاذ بشر الشابي الذي ينوب محمد علي القنزوعي.

وحيث حضر بالشق المقابل نيابة عن المتضررين الأستاذ مراد العبيدي أصالة ونيابة عن الأساتذة فريدة العبيدي والأستاذ رمزي بن دية والأستاذ محسن الزغباني.

حيث لم يقع سماع الشاهد منصف حمدون وقد طلب الأستاذ فريد العبيدي التدخل مبدياً ملاحظاته بخصوص بطء مسار العدالة الإنتقالية معتبراً أن القائمين بالحق الشخصي لا يزالوا يراوون مكانهم

و قد تمسك بوجود إستخفاف بمسار العدالة الإنتقالية .

عقب رئيس الجلسة على الأستاذ العبيدي معتبراً أن المحكمة تسعى إلى ضمان حقوق المتضررين وتطبيق القانون ولعل الدليل على ذلك إتخاذها قرارات في الإئتمان.

تقييم و ملاحظات:

بصفة عامة المحاكمة جرت بصفة عادية، القاضي أحسن سماع محامي القائمين بالحق الشخصي دون مقاطعة أو ضغط، الإعلام قام بمتابعة الجلسة دون عراقيل .

كانت الجلسة محترمة لمبادئ المحاكمة العادلة خاصة مبدأ العلنية ومبدأ حماية الشهود والمتهمين ومبدأ الدفاع لكن ما يعاب على المحكمة:

إهمالها لمبدأ الحكم في أجل معقول الذي أقره الفصل 108 من الدستور

عدم توجيهها الاستدعاء لبعض المتهمين و الشهود حسب ما ورد بنص التلاوة في مستهل المحاكمة.

الجلسة المقبلة: 11 أكتوبر 2021.